

مادة سابعة

تخضع الكلية لإشراف مجلس الجامعات الخاصة ووزير التعليم العالي في كل ما يتعلق بالمستوى الأكاديمي والمناهج التعليمية وسائر أحكام قانون الجامعات الخاصة ولائحة التنفيذية وأحكام هذا المرسوم .
وتقديم الجامعة تقريرا سنويا إلى مجلس الجامعات الخاصة متضمنا نشاطها ، وللمجلس تفويض مثليين عنه لتقدير أدائها ورفع نتائج التقييم إلى وزير التعليم العالي .

مادة ثامنة

تنقل إلى الجامعة الاسترالية Australian University حقوق والواجبات الكلية الاسترالية في الكويت وتؤول إليها كافة الأموال المنقولة وغير المنقولة وكافة الموجودات الخاصة بالكلية ، ويحق للجامعة تحمل الأموال المنقولة وغير المنقولة وإبرام العقود بما في ذلك عقود البيع والرهن والاقراض وقول الملحظ والتبرعات والهبات والوصايا وإجراء سائر التصرفات القانونية التي لا تتعارض مع أهدافها .

مادة تاسعة

استثناء من أحكام المادة الرابعة من هذا المرسوم يستمر مجلس الأمانة الحالي للكتابة الاسترالية في الكويت بوصفه مجلس أمانة الجامعة الاسترالية لحين إنتهاء مدةته .

مادة عاشرة

يلغى المرسوم رقم (141) لسنة 2003 بالتزكيس بإنشاء الكلية الاسترالية في الكويت .

مادة حادية عشر

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

ولي المهد

مشعل الأحمد الجابر الصباح

رئيس مجلس الوزراء

صباح خالد الحمد الصباح

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

د. علي فهد المصلف

صدر بقصر السيف في : ٨ جمادى الآخرة ١٤٤٣ هـ
الموافق : ١١ يناير ٢٠٢٢ م

وتحتفظ الجامعة درجة الدبلوم في التخصصات التالية :

- ١ - العلوم البحرية وتفريعاها .
- ٢ - الهندسة وتفريعاها .
- ٣ - الإدارة وتفريعاها .

وتحدد شروط القبول في الجامعة على النحو التالي :

- أ - الحصول على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها .
- ب - آية شروط أخرى يقررها مجلس الأمانة .

مادة رابعة

يكون للجامعة مجلس أمانة مكون من عدد لا يقل عن (٥) أعضاء من ذوى الخبرة والأشخاص من المهتمين بالتعليم الجامعي يصدر تعينهم قرار من وزير التعليم العالي بناء على توصية مجلس الجامعات الخاصة ، ويكون التعيين في مجلس الأمانة لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد .



الجامعي مسفر عايض
www.mesferlaw.com

مادة خامسة

مجلس الأمانة هو السلطة العليا في الجامعة التي ترعى مصالحها ، وتضع سياستها العامة ، وتراقب تنفيذها ، وتتولى الإشراف على العمل الأكاديمي والبحثي فيها ، وكافة الأمور الأخرى المتعلقة بانشطتها ونظمها ، وذلك وفقاً للقانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٠ المشار إليها ولائحة التنفيذية والقرارات المنظمة لعملها ، وللمجلس على وجه الخصوص ما يلي :

- ١ - اعتماد النظم والموازن الداخلية لتسخير أعمال الجامعة وإدارتها وكلياتها ووضع البكالوريوس والتخطيط والنظم الأساسي .
- ٢ - تحديد لغة التعليم في التخصصات المختلفة التي تبشرها الجامعة .
- ٣ - إدارة أموال الجامعة مع تحديد اعتماد الميزانية السنوية للجامعة .
- ٤ - اختيار رئيس الجامعة والقيادات الأخرى فيها .
- ٥ - قول التبرعات والهبات والوصايا والملحظ والأوقاف بما لا يتعارض مع رسالة الجامعة وأهدافها وبعد موافقة مجلس الوزراء .
- ٦ - تعيين مراقبين حسابات خارجيين مرخصين .

مادة سادسة

ت تكون موارد الجامعة كما يلي :

- ١ - رأس المال المخصص من قبل المؤسسين ومقداره (١,٩٠٠,٠٠٠ د.ك) فقط مليون وسبعمائة ألف دينار كويتي لا غير .
- ٢ - رسوم القيد والدراسة والأبحاث والاستشارات والتعليم المستمر والوصايا والملحظ والأوقاف التي يقبلها مجلس الأمانة بعد موافقة مجلس الجامعات الخاصة وفقاً للمعايير التي يحددها مجلس الوزراء .
- ٣ - عوائد استثمار الفالصون المالي الناتج عن نشاط الجامعة .
- ٤ - عوائد المساعدة في مخاضن الاعمال والشركات والنقاشيات المرتبطة بمخرجات الجامعة وبرامجهما .

مرسوم رقم ٣ لسنة ٢٠٢٢

بالترخيص بإنشاء

(جامعة الاسترالية Australian University)

- بعد الإطلاع على الدستور ،

- وعلى الأمر الأميري الصادر بتاريخ ١٠ ربيع الآخر ١٤٤٣ هـ الموافق ١٥ نوفمبر ٢٠٢٢ بالاستعانت بهسو وفي المهد لمارسة بعض اختصاصات الأمير الدستورية ،

- وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء الجامعات الخاصة ،

- وعلى المرسوم رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٣ بالترخيص بإنشاء الكلية الاسترالية في الكويت ،

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم ١١٠٦ لسنة ٢٠٠٠ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون إنشاء الجامعات الخاصة والمعدل بالقرارين رقمي ١١٧٩ لسنة ٢٠٠٦ ، ٤٠٨ لسنة ٢٠١٦

- وبناء على عرض وزير التعليم العالي والبحث العلمي ،
- وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

رسينا بالأبي

مادة أولى

يرخص لشركة مجموعة عبد الله عبد الحسن الشرهان التجارية (شركة ذات مسؤولية محدودة) بإنشاء جامعة خاصة باسم (الجامعة الاسترالية Australian University) ويكون لها شخصية اعتبارية مستقلة وتدير أمورها بنفسها عن طريق مجلس الأمانة ويعملها رئيسها أمامقضاء والغير ، وتبدأ سنتها المالية من أول سبتمبر وتنتهي ب نهاية أغسطس من كل سنة .

مادة ثانية

تعمل الجامعة على إبراز الحركة الفكرية والعلمية والتطبيقية في المجتمع الكويتي وتلبية احتياجات سوق العمل المهني في المجالات العلمية والتكنولوجية ، والمشاركة في تنمية المجتمع ومعالجة مشكلاته عن طريق البحث العلمي واعداد وتطوير العناصر البشرية وتقديم الاستشارات العلمية ورعاية الحاضرات المهنية والتقنية .

مادةثالثة

تشكل (الجامعة الاسترالية Australian University) في الكويت درجة البكالوريوس نظام (٤ - ٠) ، كما تمنح البكالوريوس بنظام (٢+٢) لحملة الدبلوم من الكليات التالية :

- ١ - إدارة الأعمال وتفريعاها .
- ٢ - علوم الهندسة وتفريعاها .

وذلك بعد استكمال متطلبات الأعتماد الأكاديمي التي يقررها مجلس الجامعات الخاصة .